

الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف

[216] نعم. قال: جئنا بالظهر والمال لك. قال: قلت هو اكثر من ذلك. قال: وان كان هو لك. قال: وكان المال أربعة آلاف دينار. (قال عبد الحمود): أنظر المضايقة لانس باموال المسلمين ولم يساله كم المال وقد عرفه أنس كثرة المال فاعطاه اياه. ومن ذلك ما ذكر أيضا محمد بن سعد عن انس بن مالك قال: شهدت فتح تستر مع الاشعري فلم يصل صلاة الصبح انتصف النهار، ثم قال: وما نشري بتلك الصلاة الدنيا وما فيها. (قال عبد الحمود): قد عرفنا أن شريعة الاسلام ما عذر أحدا من عقلاء القادرين في ترك الصلاة، وما كفاه تركها حتى يدرج تركه لها وتاخرها الى نصف النهار. ومن ذلك ما ذكره محمد بن سعد أيضا الى عبد السلام بن شداد قال: رايت على أنس عمامة من حرير وجبة من خز ومطرف ثوب خز فقال: ما لك تنهانا عن الحرير وتلبسه أنت ؟ فقال: ان امراءنا يكون فيجب أن يرده علينا. (قال عبد الحمود): ان كان كما عنه ذكر فقد بالغ في الطعن عليه ان يكون أنس يراعي نظر الامراء اكثر من نظر الله الى تحريمه عليه ونظر رسول الله صلى الله عليه وسلم " ص ". ومن ذلك ما رواه محمد بن سعد أيضا الى عبد الله بن عمر عن عبد الكريم قال: رايت انس بن مالك يطوف بالبيت وعليه مطرف خز أصفر، قال: فذكرت ذلك لسعيد بن جبير فقال: أما ان السلف لو راوه لاجعوه. ومن ذلك ما ذكره محمد بن سعد أيضا باسناده الى محمد بن سبرين انه سمع انس بن مالك يقول: انا للنلبس الحرير وانا لنعلم ما فيه ولو ددنا انه لم يخلق. ومن ذلك ما رواه أيضا محمد بن سعد باسناده عن سعيد بن بشير يذكر
